

مدى شرعية المظاهرات السلمية في الغرب ومشاركة النساء فيها/السبت(31-9-2024م(القاهرة- حلقة رقم (31)

صلاح الصاوي

سؤال عن مدى شرعية التظاهرات والاحتجاجات السلمية كما يحدث في الغرب ومشاركة النساء فيها وما يقع فيها من اختلاط احيانا وقد تشوبها بعض المناكر فما هو الفتوى في هذا؟ اقول له يا رعاك الله لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا قرار حول التظاهر - 00:00:00 اسوق لك بنصه ومنه يعلم الجواب. التظاهر اعلان رأي او اظهار عاطفة في صورة مسيرة جماعية. وهو وسيلة معاصرة من وسائل التعبير عن الرأي وتوجيهه القرار السياسي في المجتمعات الديمقراطية - 00:00:28 وهو من الحقوق الدستورية المكفولة في معظم هذه الدول. وتنظم القوانين في العادة حدود ممارسة هذا الحق تشتظ له اذنا مسبقا ومقاتا محددا وتخطر بطبيعة الحال المساس بالمتلكات والمرافق العامة - 00:00:50 التظاهر يا ولدي مما تختلط فيه المصالح والمفاسد وتتزاحم فيه المنافع والمضار. فهو كما يشتمل على جملة من المصالح فقد يشتمل ايضا على جملة من المفاسد. فالاختلاط الفاحش. والتبدل وتزاحم الابدان. ولهذا - 00:01:09 فان اصل المشاركة فيه يعود تقريره الى اهل العلم والى حملة الشريعة. هو في الاطار الذي تقرره له المجتمع الغربي يمكن ان يكون وسيلة من وسائل الصدع بالحق واسلوبا من اساليب الامر بالمعروف والنهي عن - 00:01:29 وبابا من ابواب الجهاد بالكلمة لا سيما اذا تعين في بعض الواقع او في بعض المواقف وسيلة الى تحقيق هذه المقاصد السابقة شريطة مراعاة الضوابط الشرعية في التعامل بين الجنسين والاجتهاد في - 00:01:51 تقليل مفاسدهما. طب ماذا عن مشاركة المرأة في التظاهر؟ مقيدة بضوابط. بطبيعة الحال. منها شرعية الغاية منها امن الفتنة ابن الولي او الزوج. التصون بالحجاب. عدم التبرج بزينة. الا يتضمن المبيت خارج - 00:02:11 بيتها غلت المصلحة في هذا التظاهر. والعجز عن وسيلة اخرى للمطالبة بالحقوق. وطبعا ان تكون بطبيعة الحال لا يحمل فيها سلاح لا حالا ولا مالا. فمن غلب على ظنها لا تستطيع التمسك بتلك - 00:02:31 او من غلب انها لا تستطيع فالمشروع في حقها. التصون والاجتناب. وان غلب على زنها امكانية فلا بأس بالمشاركة. ولا بأس بمشاركة غير المسلمين. متى ترجمت المصلحة في ذلك؟ على ان يجتهد - 00:02:51 في تقليل مفاسد هذه المشاركة ما امكن - 00:03:11